معاني الأمر في الأحاديث المتعلقة بالزكاة

Rani Ismil Hakim

Dosen Bahasa dan Sastra Arab STAIN Mandailing Natal
E-mail: ismil.he@gmail.com

Abstract: Researching the matter is very important in understanding the words of God and the hadiths of the Prophet and deriving legal rulings from them. In this letter, I discussed the matter in terms of its meanings, for the presence of the meanings of the command that depart from its original meaning. It was said: The principle of the matter is to be obligatory, and it was said: The matter is a verb request from the highest to the lowest. If we notice the command words in the Noble Qur'an and the hadiths of the Prophet and Arabic sentences. We find command words that came out of its original meaning. The author specified the search for the meanings of the matter in the hadiths related to zakat, because hadith is the second source of Sharia rulings after the Holy Qur'an. In a statement of what he needs from dairy from its verses. As for zakat, it is one of the five pillars of Islam.

الكلمات الأساسية : معاني الأمر، الأحاديث، الزكاة

أ- المقدمة

إن القرآن الكريم هدى للناس و بينات من الهدى والفرقان و رحمة للمؤمنين لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من رب العالمين. القرآن والحديث مصدران لتعاليم الاسلام فيهما المواعظ الحسنة والتعاليم النافعة في العبادة والعقيدة والأخلاق وغيرها. ومن تمسك بهما لن تضل ابدا, كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تركت فيكم شيئين لن تضلوا أبدا هما كتاب الله وسنتي ولن يتفوفا حتى يرد على حوض (رواه الحاكم).

إن اللغة العربية مهمة جدا لفهم الآيات القرآنية والاحاديث النبوية، لا يستطيع المسلم أن يفهم ما فيهما إلا بمعرفة اللغة العربية و العلوم التى تتعلق بها. اللغة العربية لها علوم متنوعة هذه العلوم كما قاله الأستاذ مصطفى الغلاييني: العلوم العربية هى العلوم التى يتوصل بها إلى عصمة اللسان والقلم عن الخطأ. وهى ثلاثة عشر علما: الصرف، والإعراب (ويجمعهما اسم النحو)،

والرسم والمعاني و البيان والبديع والعروض والقوافي وقرض الشعر والإنشاء والخطابة وتاريخ الادب ومتن اللغة.[١]

ومن البيان السابق اتضح لنا أن العلوم العربية منها علوم البلاغة وهى تأدية المعنى الخليل واضحا بعبارة صحيحة فصيحة لها في النفس أثر خلاب، مع ملائمة كل كلام للموطن الذى يقال فيه و الاشخاص الذين يخاطبون.[٢] أو البلاغة هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال, مع فصاحة نفرداته, ومركباته, أي: سلامتها من تنافر الحروف, وغرابة الاستعمال, والكراهة في السمع, ويوصف بها الكلام والمتكلم.[٣]

فليست البلاغة قبل كل شئ إلا فنا من فنون يعتمد على صفاء الاستعداد الفطرى ودقة إدراك الجمل, وتبين الفروق الخفية بين صنوف الأساليب. علم البلاغة تنقسم إلى ثلاثة أقسام: علم المعاني والبيان والبديع. وقال أحمد الهاشمى: أن علم المعاني أصول وقواعد يعرف بها أحوال الكلام العربي التى يكون بها مطابقا لمقتضى الحال.[٤] بحيث يكون وفق الغرض الذى سياق له.

كما عرف أن مجالات علم المعاني يبحث عن أحوال الكلام العربي ومطابقا لمقتضى الحال. والكلام هو الجملة المفيدة معنى تاما مكتفيا بنفسه.[٥] فإن لم تفيد الجملة معنى تاما مكتفيا بنفسه فلا يسمى كلاما.

ينقسم الكلام إلى قسمين، الكلام الخبري والإنشائي. فالكلام الإنشائي هو الكلام لا يحتمل صدقا ولا كذبا لذاته.[٦] بعبارة أخرى أن الانشاء هو ما لا يحصل مضمونه ولا يتحق إلا إذا تلفظت به، فطلب الفعل فى أفعل وطلب الكف فى لا تفعل وطلب المحبوب فى التمنى وطلب الفهم فى الاستفهام وطلب الإقبال فى النداء، كل ذلك ما حصل إلا بنفس الصيغ المتلفظ بها.

وينقسم الانشاء إلى نوعين: إنشاء طلبى وإنشاء غير طلبى. فإنشاء غير طلب هو ما لا يستدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب, ويكون : بصيغ المدة، والذم، وصيغ العقود، والقسم، والتعاجب والرجاء. وهذا الإنشاء لا يبحث عند علماء البلاغة، لان أكثر صيغة فى الاصل أخبار نقلت إلى الإنشاء.[٧] وإنما المبحوث عنه في علم المعاني هو إنشاء طلب لما بمتاز به من لطائف بلاغية. وأنواعه خمسة: الأمر والنداء والنهى والإستفهام والتمنى. أما الأمر هو طلب حصول الفعل من المخاطب على

---

[١] مصطفى الغلاييني, *جامع الدروس العربية*, (بيروت: المكتبة العصرية, ٢٠٠٣), ص. ٩

[٢] على الجارمة, مصطفى امين, *البلاغة الواضحة*, (مصر: دار المعارف, د.ع), ص.٨

[٣] اميل يعقوب, *قاموس المصطلحات اللغوية والادبية*, (بيروت: دار العلم للملايين, ١٩٨٧), ص. ٩٦

[٤] أحمد الهاشمى, *جواهر البلاغة في المعانى والبيان والبديع*, (سورابايا : مكتبة الهداية, ١٩٦٠), ص. ٤٦

[٥] مصتفى الغلاييني, المرجع السابق, ص. ١٤

[٦] أحمد الهاشمى, المرجع السابق, ص. ٧٦

[٧] نفس المرجع, ص. ٧٥-٧٦

وجه الاستعلاء[٨]. للامر أربع صيغ : فعل الامر، والمضارع المقرون بلام الامر، واسم فعل الأمر، والمصدر البائب عن فعل الأمر.

بحثت في هذه الرسالة العلمية عن الأمر. والبحث عن الأمر مهم جدا في فهم كلام الله والأحاديث النبوية واستنباط الاحكام الشرعية منهما. فالكاتبة ستبحث عن الامر من ناحية معنيه، وذلك لوجود معانى الأمر التي تخرج من معناه الاصلي. وقد قيل: الاصل في الامر للوجوب[٩]، وقيل: الامر طلب فعل من الأعلى إلى الأدنى[١٠]. إذا لاحظنا ألفاظ الأمر فى القرآن الكريم والأحاديث النبوية والجمل العربية. نجد ألفاظ الأمر التي خرجت من معناه الأصلي. على سبيل المثال نرى ما يأتي:

١. قوله تعالى: وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ" (سورة البقرة ٢: ١٢٦). والأمر في هذه الآية " اجعل وارزق" ومعنا هما للدعاء. فإنه لا يأمر ربه أن بجعل بلدا آمنا ويرزقه, وليس من المعقول أن يكون هذا طلبا على وجه الإستعلاء والإلزام ولكن الطلب فيها يأتي من الأدنى إلى الأعلى أو من العبد إلى ربه، وم.ع هذا قد خرج معنى الأمر الأصلي إلى معنى آخر وهو للدعاء أو تفيد الأمر في هذه الآية للدعاء.

٢. قوله صلى الله عليه وسلم: حدثنا يجيى بن يحيى. أخبارنا خالد بن عبد الله عن خالد, عن أبي قلابة, عن عبد الرحمان بن أبي لبلى , عن كعب بن عجرة رضي الله عنه, أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر به زمن الحديبية. فقال له: آذاك هوام رأسك, قال: نعم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (احلق رأسك, ثم اذبج شاة نسكا, أو صم ثلاثة أيام, أو اطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين)[١١]. أسلوب الأمر في الحديث السابق يستعمل صيغة فعل الأمر (احلق). اما احلق ليس للوجوب و لكن للإباحة, كما قيل: إذا آذاك هوام رأسك فاحلق رأسك. و معناه للإباحة.

٣. كقولك لصديقك: "اعطني الكتاب". صيغة الأمر في هذه الجملة " اعطى". ومعنا منها ليس للأمر و لكن لالتماس.

من الامثلة السايقة قد يخرج الامر من معناه الأصلي. ومعاني الأمر التي تخرج من معناها الاصلي منها: كالدعاء، و الالتماس، الارشاد، و التهديد، الاباحة، الندب و غيرها. حددت المؤلفة

---

[٨] نفس المرجع, ص.٧٧

[٩] عبد الكريم زيدان, *الوجيه في أصول الفقه*, (بيورت: مؤسسة الرسالة, ١٩٩٨). ص. ٢٩٢

[١٠] الخطيب القزوين جلال الدبن محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن محمد, الإيضاح في علوم البلاغة المعاني والبيان و البديع, (بيروت: دار الكتب العلمية, ٢٠٠٣) ط. ١,ص. ١١٦

[١١] مسلم, صحيح مسلم, (مصر: دار ابن الهيتمر, ٢٠٠٣) ص.٢٩٢ ح ١٢٠١

البحث عن معاني الامر في الاحاديث المتعلقة بالزكاة، لان الحديث هو المصدر الثانى من الأحكام الشرعية بعد القرآن الكريم. في بيان ما يحتاج من البيان من اياته. أما الزكاة هى ركن من أركان الإسلام الخمس فاللايات المتعلقة بالزكاة تحتاج إلى البيان بالحديث النبوي، بجانب ذلك أن الزكاة لها عناية كبيرة من الحكومة في العصر الحاضر.

ب- منهج البحث

أما الطريقة المستعملة في كتابة هذه الرسالة فهي الطريقة الوصفية على البحث المكتبى. أما الطريقة الوصفية فهي الطريقة التي تصور وتوضح مواضع الحقائق العلمية عنها بالأمثلة المتعلقة بالبحث. وأما البحث المكتبى هي إجراء البحث بقراءة الكتب العلمية المتعلقة بالمسائل المبحوثة.[١٢]

ج- نتائج البحث

١- الأمر في علم المعاني و صيغه

وعلم المعاني هو علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال، مع وفائه بغرض بلاغي يفهم ضمنا من السياق، وما يحيط به من القرائن، أو هو علم يبحث في الجملة بحيث تأتي معبّرة عن المعنى المقصود.[١٣]

و موضوعه: اللفظ العربي، من حيث إفادته المعاني الثواني التي هى الأغراض المقصود للمتكلم، من جعل الكلام مشتملا على تلك اللطائف و الخصوصيات، التي بها يطابق مقتضى الحال. أو مباحث علم المعاني هى وجوب مطابة الكلام لحال السامعين و المواطن التي يقال فيها، كما أن القول لا يكون بليغا كيفما كانت صورته حتى يلائم المقام الذي قبل فيه، و يناسب حال السامع الذي ألقي عليه. وعلم المعاني فهو دراسة ما يستفادمن الكلام ضمنا بمعمونة القرائن.

قال صاحب كتاب البلاغة الواضحة أن الكلام قسمان هما خبر وإنشاء. الخبر هو ما يصح أن يقال لقائله أنه صادق فيه أو كاذب, فإن كان الكلام مطابقا للواقع كان قائله صادقا, و إن كان غير مطابق له كان قائله كاذبا. والإنشاء هو مالا يصح أن يقال لقائله أنه صادق فيه أو كاذب. أو الإنشاء هو ما لا يحتمل الصدق والكذب لذاته. إن الإنشاء ينقسم إلي نوعين, و هما إنشاء غير

[١٢] Hadeli, *Metode Penelitian Kependidikan,* (Padang: Baitul Hikmah Press, 2001), h.3

[١٣] الخطيب القزويني جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن محمد, *الإيضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبديع)*, (بيروت: دار الكتب العلمية, ٢٠٠٣), ط. ١, ص. ٤

طلبي وإنشاء طلبي. والإنشاء غير طلبي هو ما لا يستدعي مطلوبا غير ح.اصل وقت الطلب. وأن الإنشاء غير طلبي لا تبحث علماء البلاغة. الإنشاء الطلبي هو الذي يستدعي مطلوبا غيرحاصل في إعتقاد المتكلم وقت الطلب. وإنما المبحث عن.ه في علم المع.اني هو الإنش.اء الط.لبي. الإنش.اء ال.طلبي يت.نوع إلي أن.واع منها الأمر. ليعرف ما هو الأمر تقدم الكاتبة تعريف الأمر من علوم كثير وهي علم المعاني, و النحو وأصول الفقة. وتعريف الأمر منها:

- قال أحمد الهاشمى: الأمر هو طلب حصول الفعل من المخاطب على وجه الإستعلاء مع الالزم.[١٤]
- قال على الجارمة ومصطفى امين: الأمر هو طلب الفعل على وجه الإستعلاء[١٥].
- قال رعب العزيز عتيق: الأمر هو طلب الفعل على وجه الإستعلاء و الإلزم.[١٦] و يقصد بالإستعلاء أن ينظر الأمر لنفسه على أنه أعلى منزلة ممن يخاطب أو يجوه الأمر إليه, سواء أكان أعلى منزلة منه في الواقع أم لا.
- قال عبد الكريم زيدان: الأمر هو اللفظ الموضوع لطالب الفعل على سبيل الإستعلاء[١٧] و يتحقق طلب الفعل بصيغة الأمر المعروفة ((افعل)), أو بصيغة المضارع المقترن بلام الأمر, أو بالجل الخبرية التي يقصد بها الأمر و الطلب لا الإخبار, و بأساليب و تعابير أخرى.
- قال عبد الرحمان البرقوفي: الأمر هو استعمال صيغة دال على طلب من المخاطب على طريق الاستعلاء.[١٨]
- قال مصتفى الغلاييني: الأمر هو ما دل على طلب وقوع الفعل من الفاعل المخطب.[١٩]

إذن الأمر هو نوع من صور الكلام العربية التي لها معنى الطلب على وجه التكليف و الإلزام أو الايجاب بحصول الشئ لم يكن حاصلا وقت الطلب بشرط أن طلب الفعل فيها أعظم و أعلى من المطلوب بالفعل, فكان الطلب من الأعلى إلى الأدنى. سواء كان الطالب أعظم من الطلب من ناحية المكانة أم من ناحية الكرامة أو العلم أو الأدب. كقوله تعالى :﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ

---

[١٤] أحمد الهاشمى, *جواهر البلاغة في المعانى و البيان و البديع*, (سورابايا : مكتبة الهداية, ١٩٦٠). ص. ٧٧-٧٨

[١٥] على الجارمة, مصطفى امين, *البلاغة الواضحة*, (مصر: دار المعارف, د.ع). ص. ١٧٩

[١٦] رعب العزيز عتيق, *البلاغة العربية: علم المعاني- البيان- البديع*, (بيروت: دار النهضة العربية, ١٩٤٩). ص. ٨١

[١٧] عبد الكريم زيدان, *الوجيه في أصول الفقه*, (بيورت: مؤسسة الرسالة, ١٩٩٨). ص. ٢٩٢

[١٨] عبد الرحمان البرقوفي, *شرح التلحيص في علوم البلاغة*, (دار الفكر العربي, ١٩٠٤), ص. ١٦٨

[١٩] مصتفى الغلاييني, *,جامع الدروس العربية, (*بيروت: المكتبة العصرية, ٢٠٠٣), ص. ٢٣

وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ (سورة المزمل ٧٣ :٢٠). وكذلك نجد الأمر في قول النبي صلى الله عليه وسلم كما رأينا في كتاب الحديث الشريف: صلوا كما رأيتموني أصلي.[٢٠]

للأمر أربع صيغ تنوب كل منها مناب لأخرى في طلب أي فعل من الأفعال على وجه الإستعلاء و الإلزم. هى :

أ- فعل الأمر

وقال صاحب جامع الدروس العربية, الشيخ مصطفى الغلايين أن فعل الأمر هو: ما دلّ على طلب وقوع الفعل من الفاعل المخاطب بغير لام الأمر.[٢١] أو فعل الأمر هو ما دل على حدث في المستقبل ويعتبر به عن طريق المخاطبة. مثل:

قال الله تعالى: وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ (سورة البقرة ٢: ٤٣).

فعل الأمر في هذه الأية هي كلمة "وَأَقِيمُوا " و "ءَاتُو" و "ٱرۡكَعُوا ". وهي الأمرعباده بإقامة الصلاة, و إتاء الزكاة وركع إلى الله تعالى. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " خُذْ الحَب من الحَبِّ، والشّاةَ من الغَنَم، والبعيرَ من الإبلِ، والبقرة من البَقَر.

ب- المضارع المجزوم بلام الأمر

و المضارع المجزوم بلام الأمر هو صيغة الأمر التي توجد من الفعل المضارع و يزيد بلام الأمر, و لام الأمر يطلب لها احدث فعل. مثل: لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ (الطلاق: ٧).

ج- اسم فعل الأمر

اسم فعل هو: كلمة تدلّ على ما دلّ عليه الفعل, غير انها لا تقبل علامته[٢٢]. وهو أما أن يكون بمعنى الفعل الماضي, مثل: ((هيهات)), بمعنى: ((بعد)), أو بمعنى الفعل المضارع, مثل: ((أف)), بمعنى: أتضجر, أو بمعنى فعل الأمر, مثل: ((آمين)), بمعنى: استجب. اذن اسم فعل الأمر هو: كلمة تدل على ما دل عليه فعل الأمر, غير أنها لا تقبل علامة فعل الأمر. وقد ورد منه:

١. ((صه)) أي: اسكت
٢. ((مه)) أي: انكفف
٣. ((رويد)), اي: أمهل
٤. ((ها, وهاء, وهاك, ودونك, ولديك الكتاب)), أي: خذه
٥. ((عليك, ونفسك)), أي : الزمها

[٢٠] محمد حامدي: تؤجمة نبيل الأوطار ,(سوربيا:بنا علم) ,١٩٨٧, ص ٤٨٢

[٢١] مصتفى الغلاييني, المرجع السابق. ض. ٢٣

[٢٢] مصتفى الغلاييني, المرجع السابق, ص. ٢٥٦-٢٥٤

٦. ((إليك عني)), أي: تنح, و ((إليك الكتاب)), أي: خذه
٧. ((إيه)), أي: امض في حديثك أو ودني منه,
٨. ((حي على الصلاة)), أي: هلم إلى ذلك وتعالى مسرعا,
٩. ((هيا)) و ((هيت)) (بتثليث التاء), أي: أسرع
١٠. ((آمين)) أي : استجب, و ((مكانك))، أي اثبت, و((أمامك))، أي: تقدّم و ((ورائك))، أي: تاخر.[٢٣]

ومن نماذجه:

١-قال الله تعالى: يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ. (سورة المائدة ٥ : ١٠٥)

٢-حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن عليّ عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة من كلِّ أربعين درهماً درهماً، وليس في تسعين ومائةٍ شيءٌ، فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم". (رواه أبو داود)

٣- قال القائل : ورويد بكرا.

د- والمصدر النائب على فعل الأمر

المصدر هو اللفظ الدال على الحدث, مجرّدا عن الزمان, متضمنا أحرف فعله لفظا[٢٤]. مثل: علم-علما. وهو ينقسم إلى: مصدر الميمي, مصدر المرة أو الهيئة, ومصدر النوع, ومصدر الفعل فوق ثلاثة المجرد. والمصدر النائب على فعل الأمر هو كلمة بصيغة المصدر بمعنى فعل الأمر نائبه منه. مثل:

١- قوله تعالى: وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَـٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَانًا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَـٰمَىٰ وَٱلۡمَسَـٰكِينِ. (سورة البقرة ٢: ٨٣)

٢- قول القائل: سعيا في سبيل الخير

٢- معاني الأمر

الأمر هو طلب الفعل من الأعلى إلى الأدنى و دلالة معناها للإجاب و الإلزم. و الطلب الذي يدل عليه صيغة الأمر هو طلب الفعل. إما على وجه اللزوم أو على وجه الوجوب. ولكن الأمر قد يخرج عن معناها الأصلي. وهو طلب فعل من الأعلى للأدنى على وجه وجوب و الإلزام, للدلالة على

[٢٣] نفس المرجع, ص. ١٠٣
[٢٤] نفس المرجع, ص. ١٠٤

معان أخرى تحتملها لفظ الأمر و تستفاد من السياق و قرائن الأحوال. وقال احمد الهاشمي من هذه المعانى:

أ- الدعاء : هو الطلب على سبيل الإستغاثة و العون و التضرع و العفو والرحمة وما أشبه ذلك. وهو يكون بكل صيغة للأمر يخاطب تها الأدنى من هو الأعلى منه منزلة وشأنا.

ب- الإلتماس : هو طلب الفعل الصادر عن الأنداد و النظراء المتساوين قدرا و منزلة. كالقول لصديق: " اعطني القلم". أو قول الشاعر محمد سامي البارودي:

يا نديمي من (سرنديب)) كفا عن ملامي وخلياني لما بي

يا خليلي خليانى وما بي أو أعيدا إلى عهد الشباب

فالأمر في هذا الشاعر قد خرج من معناه الحقيقي إلى الإلتماس لأن الشاعر وصاحبته وفيق يستوي قدرا ومنزلة.

ج- النصح و الإرشاد : هو طلب الذي لا تكلف و لا إلزم فيه, و إنما هو طلب يحتمل بين طياته معنى النصحة و الموعظة و الإرشاد.

د- التهديد : و يكون باستعمال صيغة الأمر من جانب المتكلم في مقام عدم الرضا منه بقيام المخاطب بفعل ما أمر به تخوفا و تحذيرا له. و يسميه ابن فارس ((الوعيد))،

هـ- التعجيز : وهو مطالبة المخاطب بعمل لا يقوى عليه, إظهارا لعجره و ضعفه وعدم قدرته, ذلك من قبيل التحدي.

و- الإباحة : و تكون الإباحة حيث يتوهم المخاطب أن الفعل محظزرا عليه, فتكون الأمر إذنا له بالفعل, ولا حرج عليه في الترك،

ز- التسوية : و تكون في مقام يتوهم فيه أن أحد الشيئين أرجع من الأخر.

ح- الإكرام

ط- الإمتنان

ي- الإهانة والتحقير: و يكون بتوجيه الأمر إلى المخاطب بقضد استصعارة والاقلال من شأنه والإزراء به تبكيته.

ك- الدوام

ل- التمني: هو طلب الأمر المحبوب الذي يرجى وقوعه إما لكونه مستحيلا. وإما لكونه ممكنا غير مطموع في نيله.

م- الإعتبار

ن- الإذن : كالقول لمن طرق الباب " ادخل".

س- التكوين: و يسميها بعض البلاغيين (التسخير), وذلك حيث يكون المأمور مسخرا منقادا لما أمر به, التحسير و التلفيف:

ع- التأديب: نحو: كل مما يليك.

ف- التعجب: قوله تعالى: ٱنظُرۡ كَيۡفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلۡأَمۡثَالَ فَضَلُّواْ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ سَبِيلٗا (سورة الإسراء ١٧: ٤٨)

ص- التخيير: وهو أن يطلب من المخاطب أن يختار بين أمرين أو أكثر, مع امتناع الجمع بين الأمرين أو الأمور التي يطلب إليه أن يختار بينها. نحو: ((تزوج هندا أو أختها)). فالمخاطب هنا مخير بين زوج هندا أو أختها, ولكن ليس له أن يجمع بينهما.

ق- الندب : بأن تكون صيغة الفعل أمرا و معناه الندب, بمعنى أن المخاطب في حل من فعله أو عدم فعله

ر- التسليم : حيث يكون اللفظ أمرا أو المعنى تسليم و تفويض بأن يصنع ما يشاء.

ش- الخير: وقد يكون اللفظ أمرا و المعنى خبر،

٣- الأمر في الأحاديث التي تتعلق بالزكاة

للبحث عن الأمر في الأحاديث التي تتعلق بالزكاة اخذت المؤلفة بعضها للإستئهاد كما يأتي:

أ- فعل الأمر

١) حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا معبد بن خالد قال: سمعت حارثة بن وهب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (تصدقوا، فإنه يأتي عليكم زمان، يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها، يقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها، فأما اليوم فلا حاجة لي بها). (صحيح البخاري: ١٤١١).

صيغة الأمر في الحديث السابق "تصدقوا" وهى الأمر للجمع ومعناه التهديد.

٢) ومن تصدق وهو محتاج، أو أهله محتاج، أو عليه دين، فالدين أحق أن يقضى من الصدقة والعتق والهبة، وهو رد عليه، ليس له أن يتلف أموال الناس. قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله). إلا أن يكون معروفا بالصبر، فيؤثر على نفسه، ولو كان به خصاصة، كفعل أبي بكر رضي الله عنه حين تصدق بماله، وكذلك آثر الأنصار المهاجرين، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال. فليس له أن يضيع أموال الناس بعلة الصدقة. وقال كعب رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، قال: (أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك). قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر. (صحيح البخاري:١٤٢٦).

صيغة الأمر منه "أمسك" وهو للندب. ك

٣) حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن معاوية بن أبي مزرد، عن أبي الحباب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من يوم يصبح العباد

فيه، إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفا) (صحيح البخاري: ١٤٤٢).

"أعط" من صيغة الأمر، و معني الامر من هذا الحديث لدعاء.

٤) حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة، فقال: (ويحك، إن شأنها شديد، فهل لك من إبل تؤدي صدقتها). قال: نعم، قال: (فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئا). (صحيح البخاري:١٤٥٢). صيغة الأمر في الحديث السابق "فاعمل" ومعناه للوجوب.

٥) حدثنا أمية بن بسطام: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا روح بن القاسم، عن إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا رضي الله عنه على اليمن، قال: (إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله، فأخبرهم: أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا، فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم، وترد على فقرائهم، فإذا أطاعوا بها، فخذ منهم، وتوق كرائم أموال الناس). (صحيح البخاري: ١٤٥٨).

"أخبر وخذ " هما من صيغة الامر بمعنى الوجوب.

٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، ابنة أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله، ألي أجر أن أنفق على بني أبي سلمة، إنما هم بني؟ فقال: (أنفقي عليهم، فلك أجر ما أنفقت عليهم). (صحيح البخاري: ١٤٦٧).

اما صيغة الأمر هي "أنفقي", و معني الامر من هذا الحديث للندب لانه المخاطب في حل من فعله أو عدم فعله.

٧) جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرضوا مصدقيكم". قال جرير: ما صدر عني مصدق، منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عني راض. (صحيح مسلم: ٩٨٩).

اما صيغة الأمر "أرضوا". ومعناه للإرشاد.

٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللَّهِ مَلْأَى وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلْآنُ سَحَّاءُ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (صحيح مسلم: ٩٩٣).

اما صيغة الأمر "أَنْفِقْ ". ومعناه للندب.

٩) حدثنا سعيد بن محمد الجرمي. حدثنا عبدالرحمن بن عبدالملك بن أبجر الكناني عن أبيه، عن طلحة بن مصرف، عن خيثمة ؛ قال: كنا جلوسا مع عبدالله بن عمرو. إذ جاءه قهرمان له، فدخل. فقال: أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثما أن يحبس، عمن يملك، قوته". (صحيح مسلم: ٩٩٦).

اما صيغة الأمر "فانطلق فأعطهم". ومعناه للتهديد.

١٠) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد من رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر. قال: أعتق رجل من بني عزرة عبدا له عن دبر. فبلغ ذلك رسول ص لى الله عليه وسلم فقال: "ألك مال غيره" فقال: لا. فقال: "من يشتريه مني ؟" فاشتراه نعيم بن عبدالله العدوي بثمانمائة درهم. فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها إليه. ثم قال: "إبدأ بنفسك فتصدق عليها. فإن فضل شيء فلأهلك . فإن فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك. فإن فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا" يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك. (صحيح مسلم: ٩٩٧).

اما صيغة الامر في الحديث "إبدأ و تصدق" ومعناه للإرشاد.

١١) حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس. قال: لما نزلت هذه الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}. قال أبو طلحة: أرى ربنا يسألنا من أموالنا. فأشهدك، يا رسول الله، أني قد جعلت أرضي، بريحا لله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اجعلها في قرابتك" قال: فجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب. (صحيح مسلم: ٩٩٨(٢)).

اما صيغة الامر في الحديث "اجعل" ومعناه للإرشاد.

١٢) حدثنا علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خرشم (قال ابن الحجر: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا عيسى بن يونس) حدثنا الأعمش عن خيثمة، عن عدي بن حاتم ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله. ليس بينه وبينه ترجمان. فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم. وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم. وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه. فاتقوا النار ولو بشق تمرة أو بكلمة طيبة". (صحيح مسلم: ١٠١٦(٢)).

اما صيغة الامر في الحديث "اتقوا" ومعناه للإرشاد.

١٣) حدَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْفقي أَوْ انْضَحِي أَوْ انْفَحِي وَلا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ. (صحيح مسلم:١٠٢٩).

اما صيغة الامر في الحديث " أَنْفِقِي أَوْ انْضَحِي أَوْ انْفَحِي" ومعناه للإرشاد.

١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ رِيَابٍ حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ نُعَيْمٍ الْعَدَوِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ: أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنْ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا. (صحيح مسلم:١٠٤٤).

اما صيغة الامر في الحديث " أَقِمْ " ومعناه للوجوب.

١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه. كلاهما عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا". (صحيح مسلم: ١٠٥٥).

"اجعل" من صيغة الأمر, و معني الامر من هذا الحديث للدعاء.

١٦) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة ؛ أنه قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبية ولم يعطي مخرمة شيئا. فقال مخرمة: يا بني! انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلقت معه. قال: ادخل فادعه لي. قال: فدعوته له. فخرج إليه وعليه قباء منها. فقال "خبأت هذا لك". قال: فنظر إليه فقال "رضي مخرمة". (صحيح مسلم: ١٠٥٨).

اما صيغة الامر في الحديث "انطلق" ومعناه للوجوب و "ادخل" بمعنى الإذن. و "ادع" بمعني الوجوب.

١٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنْ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ

مَالِكٍ فَحُدِّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ قَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا قَالَ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا سَنَصْبِرُ. (صحيح مسلم: ١٠٥٩)

اما صيغة الامر في الحديث "اصْبِرُوا" ومعناه للنصح و الإرشاد وإنما هو الطلب يحتمل معنى النصحة والموعظة والإرشاد.

١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ قَالَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ. (صحيح مسلم: ١٠٦٣).

اما صيغة الامر في الحديث "اعْدِلْ" ومعناه للإهانة.

١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِخْ كِخْ ارْمِ بِهَا أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. (صحيح مسلم: ٩٨٩).

اما صيغة الامر في الحديث "ارْمِ" ومعناه للوجوب.

٢٠) حدثنا هارون بن معروف حدثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ؛ أن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب أخبره؛ أن أباه ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب والعباس بن عبدالمطلب، قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس: ائتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث بنحو حديث مالك . وقال فيه: فألقى علي رداءه ثم اضطجع عليه . وقال: أنا أبو حسن القرم. والله ! لا أريم مكاني حتى يرجع إليكما ابناكما، بحور مابعثتما به إلى رسول الله صلى الله عيله وسلم. وقال في الحديث: ثم قال لنا"إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس. إنها لاتحل لمحمد ولا لآل محمد". وقال: أيضا : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ادعوا لي

محمة بن جزء" وهو رجل من بني أسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأخماس. (صحيح مسلم: ١٠٧٢(٢)).

اما صيغة الامر في الحديث "ادعوا" ومعناه للوجوب.

٢١) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا سهل بن يوسف، قال حميد: أخبرنا عن الحسن، قال: "خَطَبَ ابنُ عَباسٍ في آخِرِ رَمضانَ على منبرِ البَصرةِ، فقالَ: أخْرِجُوا صَدَقَةَ صَوْمكُم، فكأن الناسَ لم يَعلَمُوا، قالَ: مَن هاهنا من آلِ المدينة؟ قُومُوا إلى إَخوانِكُم فعلمُوهُم، فإنهم لا يَعْلَمُون فَرَضَ رسولُ الله هذهِ الصدقةَ صاعا من تمر، أو شَعيرٍ ، أو نصفَ صاعٍ قَمح، على كَل حُر، أو مَمْلُوك، ذَكَرٍ ، أول أنثى، صغير، أو كَبير، فلما قَدمَ عَلِي رَأى رُخْصَ السعْر، قالت: قَدْ أوْسَعَ اللهُ عليكما، فلو جَعَلتُمُوهُ صَاعا من كل شيء" قال حميد: وكانَ الحسنُ يرى صَدقةَ رمَضانَ على من صَامَ. (سنن أبي داود: ١٦٢٢).

اما صيغة الأمر "قُومُوا" ومعناه للوجوب.

٢٢) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأخضر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس بن مالك أن رجلاً من الأنصار أتى النبي صلى اللّه عليه وسلم يسأله فقال: "أما في بيتك شيءٌ؟" قال بلى حلسٌ: نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعبٌ نشرب فيه من الماء قال: "ائتني بهما" قال: فأتاه بهما، فأخذهما رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بيده وقال: "من يشتري هذين"؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: "من يزيد على درهمٍ؟" مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: "أنا آخذهما بدرهمين" فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال: "اشتر بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً فأتني به" فأتاه به فشدَّ فيه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عوداً بيده ثم قال له: "اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينَّك خمسة عشر يوماً" فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "هذا خيرٌ لك من أن تجيء المسألة ننكتةً في وجهك يوم القيامة، إنَّ المسألة لا تصلح إلاَّ لثلاثةٍ: لذي فقرٍ مدقعٍ ، أو لذي غرمٍ مفظعٍ، أو لذي دمٍ موجع". اما صيغة الأمر "ائتني" ومعناه للوجوب. (سنن أبي داود: ١٦٤١) "اذهب فاحتطب" للإرشاد.

٢٣) حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبيدة بن حميد التيمي، قال: حدثني أبو الزعراء، عن أبي الأحوص، عن أبيه مالك بن نضلة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "الأيدي ثلاثةٌ: فيد اللّه العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى؛ فأعط الفضل ولاتعجز عن نفسك".(سنن أبي داود: ١٥٩٠)

اما صيغة الأمر "أعط" ومعناه للندب.

٢٤) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني حدثنا عيسى بن يونس، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء قالتْ: قَدمَتْ عَلَي أمَّي وهِيَ رَاغبَة في عهد قريشٍ، وهي رَاكِبة مُشركةَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أمي قَدمَتْ عَلي وهي راغمة مشركة، أفأَصِلُهَا؟ قال: نعم، فَصِلِي أمك. (سنن أبي داود: ١٦٦٨).

اما صيغة الأمر "صِلِي" ومعناه للإباحة.

٢٥) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد اللّه بن سعد سمع أبا سعيد الخدري يقول: دخل رجل المسجد فأمر النبي صلى اللّه عليه وسلم أن يطرحوا ثياباً فطرحوا، فأمر له منها بثوبين ثم حثَّ على الصدقة، فجاء فطرح أحد الثوبين فصاح به وقال: "خذ ثوبك".(سنن أبي داود: ١٦٧).

صيغة الأمر "خذ" ومعناه للوجوب.

٢٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "إن خير الصدقة ما ترك غِنىً أو تصدق به عن ظهر غنىً، وابدأ بمن تعول". (سنن أبي داود: ١٦٧٦). صيغة الأمر "ابدأ" ومعناه للإرشاد.

٢٧) حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: أمر النبي صلى اللّه عليه وسلم بالصدقة، فقال رجل: يارسول اللّه، عندي دينار فقال: "تصدق به على نفسك" قال: عندي آخر، قال: "تصدق به على ولدك" قال: عندي آخر، قال: "تصدق به على زوجتك" أو قال: "زوجك" قال: عندي آخر، قال: "تصدق به على خادمك"قال: عندي آخر، قال:"أنت أبصر". (سنن أبي داود: ١٦٩١). اما صيغة الأمر "تصدق" ومعناه للإرشاد.

٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيبٍ أَخبرنَا وَكِيعٌ أَخبرنَا زكرِيَّا بنُ إِسحاقَ المكيُّ أَخبرنَا يَحيَى بن عَبدِ الله بن صيفيّ عن أَبي مَعْبَدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ - "أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعثَ مُعَاذاً إِلى اليمنِ فَقَالَ: إِنَّكَ لتأتي قوماً أَهلَ كتابٍ فادْعُهُم إِلى شهادةِ أن لاَّ إِلهَ إِلاَّ الله وأَنِّي رَسُولُ الله، فإِنْ هُم أَطاعُوا لِذَلكَ فأَعلِمهُم أَنَّ الله افْتَرَضَ عَلَيهِم خَمسَ صَلَواتٍ في اليومِ واللَّيلَةِ، فإِنْ هُم أَطاعُوا لِذلكَ فأَعلِمهُم أَنْ الله افْتَرَضَ عَلَيهِم صَدَقَةً أَموالِهِم تُؤخذُ من أَغنيَائِهِم وتُردُّ عَلَى فُقَرائِهِم، فإِنْ هُم أَطاعُوا لذلكَ فإِيَّاكَ وكَرَائِمَ أَموالِهِم. واتَّقِ دعوةَ المظلومِ فإِنَّها ليسَ بَينَها وبَينَ الله حِجَابٌ". (سنن الترمزي: ٦٢٠).

صيغة الامر من الحديث "ادع" و"أعلم" ومعناهما للوجوب.

٢٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ أَخبرنَا أَبُو مُعاويةَ عن الأَعمشِ عن أَبي وائلٍ عن عَمرِو بن الحارثِ بن المُصطلقِ عن ابنِ أَخي زينبَ امرأةِ عَبدِ الله عن زينبَ امرأةِ عَبدِ الله قَالَتْ: - خَطَبَنَا رَسُولُ الله صَلَّى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: "يا معشرَ النِّساءِ تَصدَّقْنَ ولَو من حُلِيِّكُنَّ فإِنَّكُنَّ أَكثَرُ أَهلِ جَهنَّمَ يومَ القيامةِ". (سنن الترمزي: ٦٣٥)

صيغة الامر في الحديث "تَصدَّقْنَ " ومعناه للتهديد.

٣٠) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بن غَيلانَ أَخبرنَا أَبُو دَاودَ الطَّيالِسِيُّ أَخبرنَا شُعبَةُ قَالَ أَخبرني خُبَيبُ بنُ عَبدِ الرَّحمنِ قَالَ سمعتُ عَبدَ الرَّحمنِ بنِ مسعودِ بنِ نِيَارٍ يقولُ:- جاءَ سَهلُ بنُ أَبي حَثْمَةَ إِلى مجلسِنَا فَحدَّثَ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقولُ: "إِذَا خَرَصتُمْ فَخُذُوا ودَعُوا الثُّلُثَ، فإِنَّ لَمْ تَدَعُوا الثُّلُثَ فَدَعُوا الرُّبُعَ".

صيغة الامر في الحديث "خُذُوا" ومعناه للوجوب. (سنن الترمزي: ٦٥٣) و "ادَعُ" معناه للتخيير.

٣١) حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ أَخبرنَا اللَّيثُ عن بُكَيرِ بنِ عَبدِ الله بن الأَشجِّ عن عِياضِ بنِ عَبدِ الله عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قَالَ:- أُصيبَ رجلٌ في عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ثِمَارٍ ابتاعَهَا فكَثُرَ دينُهُ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَصَدَّقُوا عَلَيه، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيهِ فلَمْ يبلغْ ذلكَ وَفَاءَ دَينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لغُرمائِهِ: "خُذُوا ما وجَدتُمْ ولَيسَ لَكُم إِلاَّ ذَلكَ". (سنن الترمزي: ٦٥٥)

صيغة الامر في الحديث "َصَدَّقُوا" ومعناه للندب. و"خُذُوا" بمعني الوجوب.

٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ أَخبرنَا اللَّيثُ عن سعيدِ بنِ أَبي هِندٍ عن عَبدِ الرَّحمنِ بن بُجَيدٍ عن جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيدٍ وكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّها قَالَتْ لرَسُولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ المسكينَ ليَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شيئاً أُعطيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَ لها رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شيئاً تُعطِيهِ إِيَّاهُ إِلاَّ ظِلْفاً مُحرَقاً فادْفعِيهِ إِليهِ في يَدِهِ". (سنن الترمزي: ٦٦٥)

صيغة الامر في الحديث "َادْفعِ" ومعناه للإرشاد.

٣٣) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال أنبأنا خالد عن ابن أبي هلال عن نعيم المجمر أبي عبد الله قال أخبرني صهيب أنه سمع من أبي هريرة ومن أبي سعيد يقولان خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال: والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لاندري على ماذا حلف ثم رفع رأسه في وجهه البشرى فكانت أحب إلينا من حمر النعم ثم قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويتجنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة فقيل له ادخل بسلام. (سنن النسائى: ٢٤٣٥). من صيغة الامر هى "ادخل" ومعناه الإكرام.

٣٤) َخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ فِي

عَهْدِي أَنْ لَا نَأْخُذَ رَاضِعَ لَبَنٍ وَلَا نَجْمَعَ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا نُفَرِّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ كَوْمَاءَ فَقَالَ خُذْهَا فَأَبَى. (سنن النسائى: ٢٤٥٤).

من صيغة الامر هى "خُذْ" ومعناه الوجوب.

٣٥) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى. (سنن النسائى: ٢٤٥٦).

من صيغة الامر هى "صَلِّ" ومعناه الدعاء.

٣٦) أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَنْبَأَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ مُخْتَصَرٌ. (سنن النسائى: ٢٥٢٩).

صيغة الامر في الحديث "ابْدَأْ" ومعناه للارشاد.

٣٧) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ تَصَدَّقُوا فَتَصَدَّقُوا فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ تَصَدَّقُوا فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَرَجَوْتُ أَنْ تَفْطِنُوا لَهُ فَتَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ فَلَمْ تَفْعَلُوا فَقُلْتُ تَصَدَّقُوا فَتَصَدَّقْتُمْ فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ ثُمَّ قُلْتُ تَصَدَّقُوا فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ خُذْ ثَوْبَكَ وَانْتَهَرَهُ. (سنن النسائى: ٢٥٣٣).

صيغة الامر في الحديث "صل" و "تَصَدَّقُوا " ومعناهما للوجوب.

٣٨) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اشْفَعُوا تُشَفَّعُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ. (سنن النسائى: ٢٥٥٣).

صيغة الامر في الحديث "اشْفَعُو" ومعناه للإرشاد.

٣٩) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَمَنْ اسْتَجَارَ بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ. (سنن النسائى:٢٥٦٤). صيغة الامر في الحديث "ادْعُوا" ومعناه للإؤشاد.

٤٠) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا فَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ خُذْ مَا أَعْطَيْتُكَ فَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ قَوْلِكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ. (سنن النسائى: ٢٤٣٥). صيغة الامر في الحديث "كُلْ"و "تَصَدَّقْ" ومعناهما للإؤشاد.

٤١) أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن أبو عبيد الله المخزومي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى قال: أخبرني عبد الله بن السعدي أنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الشام فقال ألم أخبر أنك تعمل على عمل من أعمال المسلمين فتعطي عليه عمالة فلا تقبلها قال أجعل لي فرسا وعبدا وأنا بخير وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين فقال عمر رضي الله عنه إني أردت الذي أردت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني المال فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني وإنه أعطاني مرة مالا فقلت له أعطه من هو أحوج إليه مني فقال: ما آتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذه فتموله أو تصدق به ومالا فلا تتبعه نفسك. (سنن النسائى:٢٦٠٢) صيغة الامر في الحديث "أعط"و "خذ" ومعناهما للوجوب.

٤٢) حَدَّثَنَا سويد بْن سعيد. حَدَّثَنَا الوليد بْن مكسلم، عَن البختري بْن عبيد، عَن أبيه، عَن أبي هُرَيْرَة؛ قَالَ: قال رَسُول اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمْ: ((إذا أعطيتم الزَكَاة فلا تنسوا ثوابها، أن تقولوا: اللهم اجعلها مغنماً ولا تجعلها مغرماً)). (سنن ابن ماجة:١٧٩٧). صيغة الامر في الحديث "اجعل" ومعناه للدعاء.

٤٣) حَدَّثَنَا عمرو بْن سواد المصري. حَدَّثَنَا عَبْد اللّه بْن وهب. أخبرني سليمان بْن بلال، عَن شريك بْن أبي نمر، عَن عطاء بْن يسار، عَن معاذ بْن جبل؛ أن رَسُول اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمْ بعثه إلى اليمن، وقال له ((خذ الحب من الحب. والشاة من الغنم. والبعير من الإبل. والبقرة من البقر)). (سنن ابن ماجة:١٨١٤) صيغة الامر في الحديث " خذ " ومعناه للوجوب.

٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ أَبِي شَيْبَة، وعلي بْن مُحَمَّد. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيع، عَن سعيد بْن عَبْدُ العزيز، عَن سليمان بْن موسى، عَن أبي سيارة المتقي. قَالَ، قلت: يا رَسُول اللَّهْ! إن لي نحلاً. قَالَ ((أد العشر)) قلت: يا رسول اللَّه احمه‌ا لي. فحم‌اها لي. (سنن ابن ماجة: ١٧٨٣) صيغة الامر في الحديث " احم " ومعناه للدعاء.

٤٥) حدثنا سهل بن بكار: حدثنا وهيب، عن عمرو بن يحيى، عن عباس الساعدي، عن أبي حميد الساعدي قال: غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك، فلما جاء وادي القرى، إذا امرأة في حديقة لها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: (اخرصوا). وخرص رسول الله

صلى الله عليه وسلم عشرة أوسق، فقال لها: (أحصي ما يخرج منها). فلما أتينا تبوك قال: (أما، إنها ستهب الليلة ريح شديدة، فلا يقومن أحد، ومن كان معه بعير فليعقله). فعلقناها، وهبت ريح شديدة، فقام رجل، فألقته بجبل طيئ. وأهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء، وكساه بردا، وكتب له ببحرهم، فلما أتى وادي القرى قال للمرأة: (كم جاءت حديقتك). قالت: عشرة أوسق، خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني متعجل إلى المدينة، فمن أراد منكم أن يتعجل معيء فليتعجل). فلما - قال ابن بكار كلمة معناها - أشرف على المدينة قال: (هذه طابة). فلما رأى أحد قال: (هذا جبيل يحبنا ونحبه، ألا أخبركم بخير دور الأنصار). قالوا: بلى، قال: (دور بني النجار، ثم دور بني عبد الأشهل، ثم دور بني ساعدة، أو دور بني الحارث بن الخزرج، وفي كل دور الأنصار - يعني - خيرا). (صحيح البخاري: ١٤٨١) اما صيغة الأمر "فليعقله".ومعناه للوجوب. وهو يجب على من كان معه بعير.

ب-المضارع المقرون بلام الأمر

١) ١٣٩٨ - حدثني محمد بن عبد الرحيم: حدثنا عفان بن مسلم: حدثنا وهيب، عن يحيى بن سعيد بن حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل، إذا عملته دخلت الجنة. قال: (تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان). قال: والذي نفسي بيده، لا أزيد على هذا. فلما ولي، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا). (صحيح البخاري: ١٣٩٨) صيغة الأمر منه "فلينظر" ومعنى الامر منه للإعتبار.

٢) حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا شعبة: حدثنا سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (على كل مسلم صدقة). فقالوا: يا نبي الله، فمن لم يجد؟ قال: (يعمل بيده، فينفع نفسه ويتصدق). قالوا: فإن لم يجد؟ قال: (يعين ذا الحاجة الملهوف). قالوا: فإن لم يجد؟ قال: (فليعمل بالمعروف، وليمسك عن الشر، فإنها له صدقة). (صحيح البخاري: ١٤٤٥) اما صيغة الأمر "فليعمل و ليمسك".ومعناه للخبر. ويخبر النبي أن عملا معروفا و امسك عن الشر صدقة.

٣) حدثنا أبو كريب وواصل بن عبدالأعلى. قالا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سأل الناس أموالهم تكثرا، فإنما يسأل جمرا. فليستقل أو ليستكثر". (صحيح مسلم : ١٠٤١). صيغة الامر في الحديث " فليستقل أو ليستكثر" ومعناه للتسليم.

٤) حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب وهذا حديثه قالا: ثنا ابن وهبٍ قال: أخبرني يونس، عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "من سره أن يبسط عليه في رزقه، وينسأ في أثره، فليصل رحمه". (سنن ابو داود). صيغة الأمر "فليصل" ومعناه للإرشاد.

٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إسماعيلَ أَخبرنَا إبراهيمُ بنُ مُوسَى أَخبرنَا الوليدُ بنُ مُسلِمٍ عن المُثَنَّى بنِ الصَّبَّاحِ عن عَمرِو بن شُعيبٍ عن أَبيهِ عن جَدِّهِ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ:- "أَلاَ من وَلِيّ يَتِيماً لَهُ مالٌ فلْيَتَّجِرْ فِيهِ ولا يَترُكْهُ حتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ".(سنن الترمزي:٦٤١) "فلْيَتَّجِر" من صيغة الامربمعنى الإرشاد.

٦) حَدَّثَنَا عليُّ بن سعيدٍ الكنديُّ أَخبرنَا عَبدُ الرَّحيمِ بنُ سليمانَ عن مُجَالدٍ عن عامرٍ عن حُبْشِيّ بنُ جُنَادَةَ السَّلُوليّ قَالَ:- سمعتُ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حَجَّةِ الوَدَاعِ وهُوَ واقفٌ بعرفَةَ أَتاهُ أَعرابي فأَخذَ بطرفِ ردائِهِ فسألَهُ إِيَّاهُ فأَعطاهُ وذَهبَ فَعِندَ ذَلكَ حَرُمَتْ المسألَةُ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ المسألَةَ لا تحلُّ لغنيٍ ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيّ إِلاَّ لِذِي فَقرٍ مُدقِعٍ أَو غُرمٍ مُفظِعٍ، ومن سألَ النَّاسَ لِيَثْرى بِهِ مالهُ كَانَ خُمُوشاً في وجهِهِ يومَ القيامةِ ورضْفاً يأْكلُهُ في جهَنَّمَ، فمن شاءَ فَلْيُقلَّ ومن شاءَ فَلْيُكْثِرْ". (سنن الترمزي:٦٤٨) و"فَلْيُقِلّ" و "فَلْيُكْثِرْ" من صيغة الامر بمعنى التسليم.

٧) حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ أَخبرنَا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ عن عاصمٍ عن حَفصَةَ بنتِ سيرينَ عن الرَّبَابِ عن عمّها سلمانَ بنِ عامرٍ يبلُغُ بِهِ النَّبيّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: - "إِذَا أَفطَرَ أَحَدُكُم فليفطِرْ عَلَى تمرٍ فإِنَّهُ بركةٌ، فإِنَّ لَمْ يجدْ تمراً فالماءُ فإِنَّهُ طَهُورٌ. (سنن الترمزي: ٦٥٣). من صيغة الامر هى "فليفطِرْ" ومعناه الندب.

٨) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَدِيّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ. (سنن النسائى). صيغة الامر في الحديث " فَلْيَفْعَلْ " ومعناهما للإرشاد.

٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ (ح) و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ (ح) و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ (ح) و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ. (سنن النسائى). صيغة الامر في الحديث " فَلْيَصْدُر" ومعناه للإرشاد.

١٠) حَدَّثَنَا علي بْن مُحَمَّد. حَدَّثَنَا وَكِيع. حَدَّثَنَا الأعمش، عَن خيثمة، عَن عدي بْن حاتم؛ قَالَ: قال رَسُول اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمْ: ((ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه. ليس بينه وبينه ترجمان. فينظر أمامه فتستقبله النار. وينظر عَن أيمن منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه. وينظر عَن أشأم منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه. فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة، فليفعل)). (سنن ابن ماجة: ١٨٤٣) صيغة الامر في الحديث " فـليفعل" ومعناه للوجوب.

ج- اسم فعل الأمر

١) حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها قالت: بعث إلى نسيبة الأنصارية بشاة، فأرسلت إلى عائشة رضي الله عنها منها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (عندكم شيء). فقلت: لا، إلا ما أرسلت به نسيبة من تلك الشاة، فـقال: (هات، فقد بلغت م.حلها). (سنن ابو داود: ١٤٤٦). اما صيغة الأمر "هات". ومعناه للوجوب.

٢) حدثنا عبد اللّه بن محمد النفيلي، ثنا زهير، حد ثنا أبـو إسح.اق، عن عاصم بن ضمرة، وعن الحارث الأعور، عن علي رضي اللّه عنه، قال زهير: أحسبه عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أنه قال: "هاتوا ربع العشور من كلِّ أربعين درهماً درهمٌ، وليس عليكم شيءٌ حتَّى تتمَّ مائتي درهمٍ، فإذا كانت مائتي درهمٍ ففيها خمسة دراهم، فما زاد فعلى حساب ذلك، وفي الغنم في كلِّ أربعين شاةً شاةٌ، فإن لم يكن إلا تسعٌ وثلاثون فليس عليك فيها شيءٌ" وساق صدقة الغنم مثل الزهري وقال "وفي البقر في كلِّ ثلاثين تبيعٌ، وفي الأربعين مسنةٌ، وليس على العوامل شيءٌ وفي الإبل" فذكر صدقتها كما ذكر الزهري. قال: "وفي خمسٍ وعشرين خمسةٌ من الغنم ، فإذا زادت واحدةً ففيها ابنة مخاضٍ، فإن لم تكن ابنة مخاضٍ فابن لبونٍ ذكرٌ إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت واحدةً ففيها بنت لبونٍ إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقةٌ طروقة الجمل إلى ستِّين" ثم ساق مثل حديث الزهري قال: "فإذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة، ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة، ولايؤخذ في الصدقة هرمةٌ، ولا ذات عوار، ولا تيس إلا أن يشاء المصَّدِّقُ، وفي النبات: ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر، وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر" وفي حديث عاصم والحارث "الصدقة في كلِّ عامٍ" قال زهير: أحسبه قال: "مرة"، وفي حديث عاصم "إذا لم يكن في الإبل ابنة مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم أو شاتان".(سنن أبي داود: ١٥٧٢) صيغة الأمر "هاتوا" ومعناه للوجوب.

د- الخلاصة

بعد ما بحثت الكاتبة الموضوع من الرسالة بالإمكان أن نصل إلى الخلاصة الآتية:

صيغ الأمر في الكتب الستة التي تتعلق بالزكاة اخذته المؤلفة للأستشهاد يتكون من: فعل الأمر = ٥٢ (٧٧.٦١%), المضارع المقرون بلام الأمر= ١٣ (١٩.٤٠%), اسم فعل الأمر= ٢ (٢.٩٩%), المصدر نائب فعل الأمر ما وجدتها المؤلفة في الأحاديث النبوية التي تتعلق بالزكاة في الكتب الستة.

ومعاني الأمر التي تخرج من معناها الاصلي في الأحاديث النبوية التي تتعلق بالزكاة في الكتب الستة, منها: الدعاء =٦ (١٠.٥٢%), النصح و الإرشاد = ١٩ (٣٣.٣٣%), التهديد =١ (١,٧٥%), الإباحة = ١ (١,٧٥%), الإكرام =١ (١,٧٥%), الإهانة والتحقير= ٢ (٣,٥%), الإعتبار=١ (١,٧٥%), التخيير = ١(١,٧٥%), الندب=٥ (٨,٧٧%), التسليم= ٢(٣.٥%), الخير=١ (٢٩.٨٢%), الوجوب=١٧ (٢٩.٨٢%). أما الإلتماس, التعجيز, السوية, الإمتنان, الداوم, التمنى, التكوين, التسليم, الخبر ما وجدت المؤلفة فيها.

ومن فوائد معرفة الأمر هى: للإستنباط الأحكام الشرعية, مثل وجوب الصلاة، والدليل للأعمال لان الأمر هو طلب حصول الفعل من المخاطب على وجه الإستعلاء وكل ما أمر الله عباده يجب عليهم أن يفعلوا غلا إذا كان لهم علة أو لوجود القرينة التي تدل على المعنى الأخر، وتربية لعبادة, كقوله تعالى: وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَـٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ (سورة لقمان ٣١ : ١٢)، ولزيادة علوم المدرسين لأنه المربّين و المدرسين عليهم أن يعرفوا ويفهموا احكام الامر حتى يحلق من الخطا في عمالية التدريس و قد تخرج صيغ الأمر و معناه الأصلي الى معاني آخرمجارية تستفاد من سياق الكلام.

المراجع

ابن ماجة, *سنن* ابن ماجة, بيروت: دار الفكر, د.س,ج, ١.

ابن محمد, جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد, *الإيضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبديع)*, بيروت: دار الكتب العلمية, ٢٠٠٣.

ـ *بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة*, بيروت: دار الكتب العلمية, ٢٠٠٣.

أتابق علي و أحمد زهدي محضر, *قامس العصرى*, يوغياكرتا: ملتي كريا غرافكا, ٢٠٠٣.

البخاري, أبي عبد الله ابن إسماعيل, *صحيح البخاري*, بيروت: دار ابن حزم, ٢٠٠٣.

البرقوقي, محمد بنعبد الرحمان, *شرح التلحيص في علوم البلاغة*, دار الفكر العربي, ١٩٠٤.

الهاشمى, أحمد, *جواهر البلاغة في المعانى و البيان و البديع*, سوراب.ايا : مكتبة الهداية, ١٩٦٠.

الزهراني, محمد ابن مطر, تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره, الطائف: مكتبة الصكيق, ١٤١٢هـ

زيدان, عبد الكريم, *الوجيه في أصول الفقه*, بيورت: مؤسسة الرسالة, ١٩٩٨.

حامدي, محمد, *تؤجمة نبيل الأوطار* , سوربيا: بنا علم, ١٩٨٧.

الحمصى، محمد حسن, مفردات القرآن الكريم تفسير و بيان, بيروت, د ت.

اليسعى، الأب معاوف لويس, *المنجيد فى اللغة والأعلام*, بيروت : دار المشرق ١٩٨٦ م.

المطلب, كتب الستة دراسة توثيقية, القاهرة: مكتبة الخانجى, ١٩٨٩.

مسلم, *صحيح مسلم*, مصر: دار ابن الهيتمر, ٢٠٠٣.

مغالسة, محمد حسيني, *النحو الشافي*, جوردان: دار البشر ١٩٩١.

النسائي, أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني, *سنن النساني*, بيروت: دار الكتب العلمية ٢٠٠٥.

سابق, السيد, *فقه السنة*, القاهرة: دار الفتح للإعلام العربي, ١٩٩٩.

السجستاني, ابي داود سليمان بن الأشفث, بيروت: دار الفكر, د.س,ج,١.

على الجارمة, مصطفى امين, *البلاغة الواضحة*, مصر: دار المعارف, د.ع.

عتيق, ع.ب العزيز, *البلاغة العربية: علم المعاني- البيان- البديع*, بيروت: دار النهضة العربية, ١٩٤٩.

القطان, مناع, *مباحث فى علوم الحديث*, بيروت: داو النهصة العربية, ٢٠٠٤.

الترمذي, *سنن الترمذي*, بيروت: دار الفكر, د.س,ج,٢.

خليل, السيد احمد, *المدخل الى دراسة البلاغية العربية*, بيروت: دار النهضة العربية, ١٩٦٨.

الغلاييني, مصطفى, *جامع الدروس العربية*, بيروت: المكتبة العصرية, ٢٠٠٣.